131617

سلسلة نقد المعتقد 2

زواج المتعة
في الفقه الشيعي الإمامي

عرض ونقد

الزبير دحان أبو سلمان

الـكـتاب	: **زواج المتعة في الفقه الشيعي الإمامي**
المؤلف	: الزبير دحان أبو سلمان
الطبعة الأولى	: 1424هـ / 2003م
الإيداع القانوني	: 1275/2003
الـطـبـع	: **طوب بريس**، الهاتف: 037.73.31.21 - الرباط

قالوا عن المتعة

- من تمتع مرة كانت درجته كدرجة الحسين عليه السلام ... من تمتع مرتين فدرجته كدرجة **الحسن عليه السلام**...و من تمتع ثلاث مرات كانت درجته كدرجة **علي بن أبي طالب عليه السلام**... من تمتع أربع **فدرجته كدرجتي.**

حديث شريف

- الـزواج الدائم لا يستطيع أن يحل المشكلة الجنسية فلا بد من حل آخر، نظرا لتعقيد الحقوق والواجبات في الزواج الدائم، فكيف يكون الحل؟

العلامة الحسين فضل الله

- كـل مـا ورد في القـرآن والسنة القولية منها والفعلية بشأن المرأة والأسرة والمجتمع-الدور والهدف والمصلحة- يعارض زواج المتعة وعلى تناقض تام معه.

د.شيماء الصراف

بسم الله الرحمن الرحيم

قال تعالى:

﴿حرمت عليكم أمهاتكم وبناتكم وأخواتكم وعماتكم وخالاتكم وبنات الأخ وبنات الأخت وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم وأخواتكم من الرضاعة وأمهات نسائكم وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن فإن لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم. وحلائل أبنائكم الذين من أصلابكم وأن تجمعوا بين الأختين إلا ما قد سلف، إن الله كان غفورا رحيما. والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم كتاب الله عليكم، وأحل لكم ما وراء ذلك أن تبتغوا بأموالكم محصنين غير مسافحين، **فما استمتعتم به منهن، فآتوهن أجورهن فريضة**، ولا جناح عليكم فيما تراضيتم به من بعد الفريضة إن الله كان عليما حكيما. ومن لم يستطع منكم طولا أن ينكح المحصنات المؤمنات فمن ما ملكت أيمانكم من المؤمنات والله أعلم بإيمانكم بعضكم من بعض، فانكحوهن بإذن أهلهن وآتوهن أجورهن بالمعروف محصنات غير مسافحات ولا متخذات أخدان. فإذا أحصن، فإن أتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب ذلك لمن خشي العنت منكم، وأن تصبروا خير لكم والله غفور رحيم، يريد الله ليبين لكم ويهديكم سنن الذين من قبلكم ويتوب عليكم والله عليم حكيم﴾.

(سورة النساء/الآيات: 23-26)

المقدمة

الحمد لله الملك الواحد الأحد، الفرد الصمد، وصلى الله وبارك على رسوله الأمين، وآله الطاهرين وأصحابه الصادقين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين. أما بعد:

يعالج هذا البحث مسألة فقهية ذات أبعاد متعددة، وتكتسي على المستوى الاجتماعي أهمية خطيرة وحادة. إنها مسألة **زواج المتعة**، أو **الزواج المؤقت** كما يفضل البعض تسميته، وذلك من **المنظور الشيعي الإمامي**.

وأحيانا تذكر هذه المسألة **ضمن مسائل العقيدة**، وإن كانت بطبيعتها مسألة **فقهية**؛ وذلك لأنها مما تميز به الفقه **الشيعة الإمامي**، وانفرد بإباحتها، بل اعتبروا المتعة شارة من شاراته، وشعارا من شعاراته، ونقلوا عن المعصوم -عندهم- جعفر الصادق[1] -رضي الله عنه- قوله: "**ليس منا من لم يؤمن بكرتنا**[2]، **ولم يستحل متعتنا**". فالمتعة إذن مسألة **فقهية عقيدية**؛ لأنها من جهة موضوعها تنتسب إلى **الفقه**، وهي عقيدية نظرا لانعكاسات العقيدة الإمامية عليها، فالإمامة -كعقيدة- **ساحت وتحللت في سائر فروع الفقه** تحلل الماء في المائعات!

---

[1] - سترد من قبل الشيعة عدة نقول تنسب الإمامية لأئمة من آل البيت دون تعقب لها، ودون الاعتراض على صحتها؛ فذلك ليس من باب التسليم، فليعلم ذلك.

[2] - **الكرة** هي رجعة الأئمة إلى الحياة في آخر الزمان. **والرجعة** من عقائد الإمامية التي نشأت تاريخيا، وأول من صرح بها -كما قال النبوختي مؤرخ الشيعة- **عبد الله بن سبأ اليهودي**. انظر فرق "الشيعة" للنبوختي، و"ضحايا النشاط الشيعي" المؤلف. فصل: "نشأة المذهب الشيعي الإمامي".

على أنا لو نظرنا إليها-المتعة- من ناحية أخرى، ناحية الأسرة، أو من الناحية الجنسية، تكون بذلك من القضايا الاجتماعية المهمة.

الشيعة الإمامية الاسم والمسمى

الشيعة الإمامية كفرقة كانت في ما مضى في حكم النكرة بالنسبة لكثيرين منا، لاسيما هنا في المغرب الإسلامي، وكان لكل من **الثورتين، الإيرانية والإعلامية،** دور كبير في إلحاق ألف ولام التعريف بهذا الاسم - الشيعة-، وعزز الاثنان بشيوع الفضائيات التي جعلت من كوكبنا الصغير الذي نحيا فيه - فضلا عن بلد منه- بيتا واحـدا، سـقفه هذه الأقمار التي تزدحم فيه **بثرثرتها!** ولكن مع ذلك؛ لئن اشتهر الإسم، فقد بقي المسمى خافيا مضمرا، ومعناه ومحتواه مجهولا مغمورا!

ثم شيئا فشيئا، بدأ هذا الاحتكاك -ولو كان عن بعد- يصدر جملة من **الصور الغريبة** التي لم يكن مجتمعنا السني يعرفها بله يألفها، وكثر الحديث عن **الحسينيات،** وعن السجود فوق **قطعة طينية،** وعن **الإمام المعصوم،** و... الخ ذلك من الأمور التي لم يكـن سـابقا يعرفها سوى المتخصصون في دراسات الفرق الإسلامية، ونشأتها التاريخية.

زواج المتعة: قربة أو زنى؟

ومـن الصـادرات التي كثر الحديث عنها اليوم، بل **أصبح عدد من الشيعة المغاربة يمارسونه، ما يعرف بزواج المتعة عند "الشيعة الإمامية"** ، والذي لا يعرف عـنه أهل السنة، -ولاسيما هنا في المغرب- شيئا! فهذا النوع من الزواج لو عرضته على أي مغربي، أو كل مسلم سني لما تردد في القول أنه هو **الزنى بعينه** -لأنه علاقة **جنسـية بغير ولي ولا شهود**-، ولما سماه زواجا مؤقتا، بل **زنى مؤقتا،** ويقرفون أن يكون ذلك مستساغا عقلا، فضلا عن أن يكون مسموحا به شرعا!

بينما في المقابل يرى الشيعة الإمامية أنه مشروع، بل ومستحب كما تجده في تبويبات الفقه عندهم، بناء على نصوص معصومة **تحث عليه، وترغب فيه!** فقد نقلوا عن أحد أئمتهم - وقد استأذنه أحدهم دعته امرأة إلى المتعة، فبارك ذلك لهما- وقال له: "**صلى الله عليكما من زوج**[1]".

وهـا هنا المفارقة البعيدة، بل المتضادة بين النظرتين! ففي نظر الشيعة إذا ما طعـن المخالفون، وانتقصوا زواج المتعة، فعليهم أن ينتقصوا من الإسلام نفسه؛ لأنه أباحها، وعلى حد تعبير الشيخ محمد حسين الفقيه-صاحب **لماذا أنا شيعي**-«إذا كان هـناك انتقاد على زواج المتعة، **فهو موجه إلى الإسلام والنبي**ﷺ؛ لأن الإسلام هو الذي شرع المتعة وذلك بإجماع المسلمين، سواء بالآية ﴿فما استمتعتـم به منهن فآتوهن أجورهن﴾، أو بالسـنة القطعـية. وأما شبه الزنى؛ فهو كقول الكفار ﴿إنما البيع مثل الربا﴾، والجـواب ﴿أحل الله البيع، وحرم الربا﴾ . . . إذا فالأصـل في السؤال هو هـل: **نكـاح المتعة في هذا الزمان حلال أم حرام؛** بعد **اتفاق المسلمين على أصل مشروعيته في زمن النبي**ﷺ؟

فالأخوة أبناء العامة[2] يقولون بأنه حرام؛لأنه منسوخ **ونحن الشيعة نقول بأنه حـلال**[3]». بـل هو مما ترفع به المنازل والدرجات، فقد نقلوا في بعض أصح كتب الحديث[4] عندهم أن النبيﷺ قال: «**من تمتع مرة أمن سخط الجبار، ومن تمتع مرتين حشر مع الأبرار، ومن تمتع ثلاث مرات زاحمني في الجنان**[5]!!».

---

[1]- الكافي (47/2). وسائل الشيعة (443/14).

[2]- العامة هم أهل السنة، والخاصة هم الشيعة في مصطلح الإمامية.

[3]- "لماذا أنا شيعي"(ص:63-64).

[4]- سيأتي التعريف بأصح الكتب في المذهب الشيعي في الفصل الثاني من هذه الدراسة.

[5]- ("من لا يحضره الفقيه" (366/3).

إذن، لا أحسبني في حاجة إلى بيان خطورة هذه المسألة، خطورة إنسانية تصبح فيها العلاقة الجنسية شائعة في السر والعلن، بلا حدود ولا قيود، بل بمنآة عن القيود والحدود! وتنتقل من الظل إلى "**تحت الشمس**"، ففي الوقت الذي يسعى فيه كل شريف، وكل ذي عقل نظيف، لمطاردة الفوضى الجنسية المتمردة على الشرع، والمخالفة للقانون في بلادنا،- مع الأسف، كما في عديد من بلاد الإسلام - سافرة وباديـة للعيان، فها هي ذي هذه المفاسد تبحث لنفسها عن شرعية باسم مستعار! لتتحـرك ببطاقة القانون، وهو **الزواج المؤقت أو زواج المتعة!** إذ يقرر المتبنون لهذه الممارسـة أن بشـاعتها ستنقشع بمجرد تقنينها وتبنيها اجتماعيا، وعلى حد تعبيرهم فهـذه «العلائق لا تحتاج إلى أكثر من **اعتراف التشريع بها** وتنشئة جيل على وفقه، وإذا كنا لا نتقبله الآن ولا نستطيع التفكير الموضوعي فيه؛ فلأن زماننا ما نزال نعيش فيه **برواسب تحظر** هذا النوع من العلائق![1]». إنها:

أسماء مملكة في غير محلها كالهر يحكي انتفاخا صولة الأسد

إذن، ونظرا للأسباب التي أومئ إليها قبل قليل، فلا يتعلق الأمر بحالات نادرة، أو نمـاذج شاذة، ولكن كما قالت **الدكتورة شيماء** في بحثها القيم عن المرأة:« عاد زواج المتعة في السنين الأخيرة ليحتل مساحة في حياة المسلمين على **المستويين النظري والفعلي**؛ فقد ظهرت كتب عديدة فيه: **شرحه، تبريره، والدفاع عنه**، الجزء الأكبر منه رد فعل للكتابات التي تهاجمه وتفنده، ذلك أن هذا النوع من الارتباط **بدأ يمارس بكثـرة في مجـتمعات عديدة من عالمنا العربي والإسلامي بعد أن ظل محصورا في السابق في أمكنة قليلة[2]**».

---

[1]- "المتعة ومشروعيتها في الإسلام"(ص:196).

[2]- "أحكام المرأة بين الاجتهاد والتقليد"(ص:91). للدكتورة شيماء الصراف.ط.دار القلم للنشر باريس.الطبعة الأولى. وهذه الدراسة لم تجعل من هدفها-كما هو الشأن في التي بين يديك- مناقشة

ولأننا لا نملك إزاء مخالفينا في هذه المسألة، كما في غيرها من المسائل الخلافية، **سوى** درب الأناة من بين الدروب، ولغة الحوار كأسلوب، والتعرف والإصغاء، دون عجلة في الـرد وبعـيدا عن منطق الإلغاء، بات واجبا دراسة هذه المسألة، كما هي **عند** أصحابها، تعريفا، وحكما، ثم النظر في مستنداتها الدلالية، وما اعتمدوه في كل ذلك، قبل الانتقال إلى دراستها ونقدها، وبيان ما فيها.

زواج المتعة سفير التشيع، والشيعة المغاربة يتمتعون

هـذا ومما يجب الحث عليه ، والتنبيه إليه، أن زواج المتعة بما أنه في صورته وشـكله لا يختلف عن الزنى في **نظر أهل السنة**، وبما أنه يقرب الإشباع الجنسي إلى درجة التريف، وبما أنه مشروع في نظر أهله، بل رأوه يحقق **مقاصد الشريعة**، **ولولا** أن أهل السنة حرموه على أنفسهم اتباعا **لعمر بن الخطاب**[1]، لم يزن إلا شقي! **إذن** بما أن الأمر كذلك، فمسألة كهذه أصبحت من أنجع الوسائل التي يمتطيها القوم لنشر مذهبهم، ويجعلون سفيرهم في ذلك هذه **الشهوة الشائعة، واللذة السهلة المشروعة!** وقد حققت فعلا الهدف في نظر كثيرين، حتى قال أحد المستقطبين للتشيع الإمامي، أو المستبصرين بمذهب آل البيت[2] أنه «**ما وجد الرحمة سوى في التشيع!**».

وليس بعيدا عنا، -وإن كانت كل بلاد الإسلام قريبة منا-، ففي المغرب **بدأنا** نسمع عن تمتع عدد من المؤمنات، المحتجبات اللائى كن-**بفضل الله، ثم عقيدة أهل**

الأدلة، ونقد مستنداتها وهو ما سجلته صاحبته بوضوح في قولها:«لن أدخل في هذا النمط من النقاش، فقد حبر في شأنه الكثير ولكني سأتناول الأمر من ناحية أخرى وهي : انعكاسات زواج وتأثيراته المتعة على المرأة ومن ثم على الأسرة والمجتمع»/هـ(ص:91).

[1]- يرى الشيعة الإمامية أنه من حرمها ولم يحرمها لا القرآن، ولا رسول اللهﷺ. وسيأتي ذكر كل ذلك في الفصل الثاني-إن شاء الله تعالى- مع مناقشته.

[2]- وهو التيجاني السماوي وذكر ذلك في عدة من كتبه، وقد بينت ذلك ومعه ممارساته الشخصية للمتعة خلال رحلاته في كتاب "**ضحايا النشاط الشيعي**."